مدى دستورية تمييز المراة في القوانين

ا.م.د.عدنان عاجل عبيد : كلية القانون /جامعة القادسية

بحث منشور في مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية المجلد الثاني / العدد الاول السنة الثانية ٢٠٠٨

تُعد مشكلة تمييز المرآة في المجتمعات المتحضرة من اكثر المشاكل الجديرة بعناية فقهاء القانون وتستند في اساسها الى ما للمرأة من خصوصيات تمتاز بها عن الرجل في الكثير من المجالات . ويدافع البعض عن هذا التمييز يؤسس عليه الكثير من الاحكام القانونية في حين يرى فيها البعض الاخر انتهاكات حقيقية وصارخة لحقوق الانسان وحرياته الاساسية بوجه عام وحقوق المرأة بوجه خاص وبين هذا وذاك تستعر جذوة الخلاف . ومن هنا تبدو اهمية البحث عن معايير فاصلة بين حالات التمييز يركن اليها لاسباغ وصف الدستورية من عدمه على تلك الحالات ومن اهم تلكم المعايير الدستور لكونه يقف على قمة الهرم القانوني بوصفه المرجع الاساسي للتشريعات شكلاً وموضوعاً .

وقد حاولنا من خلال هذه الدراسة تسليط الضوء على القوانين التي تميز المراة في المعاملة على الصعيد المدني او الجنائي وغيرها من الاصعدة ، ساعين الى تمحيص تلك الحالات والتأكد من مدى مشروعيتها بالاستناد الى الثوابت التي تسبغ وصف الشرعية من خلال اتباعنا المنهج التحليلي في البحث.

وقد اتبعنا اسلوب الدراسة المقارنة في معالجة تلك الاشكالية باهم الدساتير العالمية والعربية بالمعاهدات والمواثيق الدولية او باحكام الشريعة الاسلامية بغية الوصول الى تشخيص القوانين التي تستند الى شرعية في التمييز وتلك التي تفتقر لها .

هذا وقد اتبعنا النهج الاتي في مسيرة البحث :

حيث قسمناه الى مبحثين الاول يتعلق بالقوانين التي ساوت بين المراة والرجل في المعاملة كالقانون الدستوري والقانون الدولي العام . اما المبحث الثاني فيتطرق الى القوانين التي ميزت المراة كالقانون المدني وقانون الاحوال الشخصية وقانون العقوبات وقوانين السفر في العراق وقد توصلنا في خاتمة البحث الى جملة نتائج مدعومة بالمقترحات اللازمة بهذا الشأن والله ولي التوفيق .